بل ولو ترك بعض الفاتحة أو كلها كما تقدم قوله مع زيادة السورة أي عند قيامه لقضاء ما عليه قوله فلعلهم سامحوه إلخ أي كما سامحوه في ترك الفاتحة كلا أو بعضا بناء على وجوبها في الجل أو الأقل كما تقدم قوله على غير المشهور فيه نظر بل بنوه في ترك السورة على مشهور لما تقدم أن تارك السنة المتفق على سنيتها عمدا أو جهلا يستغفر ا ولا شيء عليه على المشهور فلا يظهر بناؤه على غير مشهور إلا بالنسبة لترك الفاتحة كلا أوبعضا تأمل قوله فلا تصح أي لاختلاف نظامها لجلوسه في غير محل الجلس وقيامه في غير محل القيام قوله ولا يخفى عليك أي في كلام خليل إجمال وتقديم وتأخير وحذف ومصنفنا سالم من ذلك كله قوله بمعنى اخر أي وهوالخليفة قوله فإن لم يجلس وقام إلخ هذا مفهوم قوله جلس ومقابله ما للخمى من أنه يخير المسبوق بين أن يقوم لقضاء ما عليه وحده إذا قام الخليفة للقضاء قياسا على الطائفة الأولى في صلاة الخوف أويستخلف من يصلى به إماما ويسلم معه لأن كليهما قاض والسلامان واحد أوينتظر فراغ إمامه من قضائه ثم يقضي منفردا ه